فريق التفريغ بموقع الطريق إلى الله
يـــقـــدم

من دروس الدورة العلمية "بصائر ٣"

أَحْكَام السَّفرْ

(باللهجة المصرية)

لفضيلة الشيخ: عادل شوشة

رابط المادة: http://way2allah.com/khotab-item-136430.htm

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، ثم أما بعد:

فقد تحدثنا أحبتي في الله في لقاء سبق عن أهم الآداب المتعلقة بالسفر، واليوم بإذن الله –عز وجل– نتحدث عن أهم الأحكام المتعلقة بالسفر.

أهمية تعلم الأحكام المتعلقة بالسفر

فقد قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ" صحيح البخاري، وينبغي على المسلم أن يتعلم الأحكام التي تهمه والتي يستطيع من خلالها أن يتعبد لله –سبحانه وتعالى– سواء كان ذلك في حِله أو في ترحاله؛ ولذلك ينبغي على المسلم إذا أراد سفرًا أن يتفقه في دين الله –عز وجل– وفي الآداب والأحكام المتعلقة بالسفر.

المسلم –أحبتي في الله– في جميع حالاته لا ينفك عن عبادة الله –سبحانه وتعالى– وهو يعبد الله –عز وجل– في كل وقتٍ وفي كل حين، لذلك هناك بعض الأحكام التي تخص العبادات في أثناء السفر إذ أن أحكام السفر كثيرة جدًا لكن نختار منها –أحبتي– في هذه الدورة ما يتعلق بالتعبد لله –سبحانه وتعالى–.

فالمسلم مع عبادةِ الله –عز وجل– سواء كان ذلك في أثناء إقامته أو أثناء عبادته فإن المسلم يعرف الهدف الذي خُلق من أجله وهو عبادة الله –عز وجل–، كما قال ربنا –سبحانه–:

"وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" الذاريات:٥٦، ثم إن الإنسان المسلم يعلم أهمية تواصله مع ربه –سبحانه وتعالى– والاستمرارية في عبادة الله فهي سبيل النجاة في الدنيا والآخرة بفضل الله –سبحانه وتعالى–؛ لذلك كان من الأحكام المهمة التي ينبغي على الإنسان المسافر أن يتعلمها ما يتعلق بأحكام الطهارة في أثناء السفر.

- الحكم الأول: التيمم

المسافر دخل عليه وقت الصلاة ويريد الطهارة ولم يجد الماء هل يسارع إلى التيمم أم الأفضل أن يؤخر الصلاة إلى وقتٍ آخر؟

المسافر أحبتي إذا دخل عليه الوقت وهو في أثناء سفره ولم يجد ماءً فله حالات، ينبغي أن يقف معها، لأن من الأمور التي تتعلق بالمسافر أحيانًا في أثناء الطريق أنه قد يدخل عليه وقت الصلاة وهو يحتاج إلى طهارة وهو في هذه الحالة لا يجد الماء، فهل الإنسان في هذه الحالة يسارع إلى التيمم مرةً واحدة أم أنه قد يكون الأفضل في حقه في بعض الأشياء أن يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت؟

يعني مثلًا أنا مسافر الآن ودخل عليَّ وقت الصلاة وبعد ذلك لما دخل عليَّ وقت الصلاة لا أجد ماءً أسارع بالتيمم والصلاة مباشرةً هل هذا هو الأفضل يعني أم أنه من الأفضل أن أؤخر الصلاة إلى آخر وقتها قبل أن يخرج الوقت، لكن أؤخرها قبل خروج الوقت إلى آخر وقتها لَعَلِّي أن أجد الماء.

إذا دخل عليه وقت الصلاة في السفر وتيمم فلا شيء عليه

ابتداءً قبل أن نُفَصِّل في هذه المسألة لأن فيها تفصيل، إذا تلبس الإنسان بالرخصة بعد دخول وقت الصلاة وفي السفر وتيمم فلا شيء عليه وقد صلى بوضوءٍ صحيح لأن الأصل الإنسان إذا لم يجد الماء عليه أن يتيمم.

– معنى التيمم وصفته

ومعنى نقول أن عليه أن يتيمم إذا لم يجد الماء إن هو باختصار شديد جدًا هيضرب الأرض ضربةً واحدة سواء كان عليها تراب أو لم يكن عليها تراب ثم ينفخ في يده كما فعل رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في حديث عمار بن ياسر ويمسح وجهه هكذا ويديه هكذا، بهذا يكون الإنسان قد تيمم بفضل الله.

يبقى التيمم بضربةٍ واحدة كما في صحيح مسلم من حديث عمار لما علَّمه النبي –صلى الله عليه وسلم– كيفية التيمم ضرب بيد ضربةً واحدة على الأرض سواء كان عليها تراب أو لم يكن، وإن كان الأفضل أن يكون عليها تراب لعموم قول النبي –صلى الله عليه وسلم– في هذا المقام: "وجُعِلَتْ لي الأرضُ مسجدًا وطَهورًا" صحيح البخاري، وفي رواية: "وجُعِلَت تُربتها لنا طَهورًا" صحيح مسلم.

فيستحب أو الأفضل أن يكون عليها تراب لكن سواء كان على الأرض تراب أو لم يكن على الأرض تراب وضرب الإنسان بيديه هكذا ثم نفخ فيها ثم مسح وجهه ويديه فقد تيمم.

النبي لما علمنا أنه نفخ في يديه فيه دلالة على إيه؟

دلالة على إن مش المقصود إن الإنسان يعفّر وجهه بالتراب إنما هي مسألة استباحة الصلاة، هو بيستبيح الصلاة بمسألة التيمم.

فإذا فعل المسافر هذا بعد دخول الأذان والمناداة للصلاة ودخول وقت الصلاة وتيمم بهذه الطريقة وصَلَّى فلا حرج عليه لكن إحنا بنتكلم في جزئية دقيقة الأفضل إيه؟، مادام إن مافيش ماء يتأخر ممكن يؤخر الصلاة لعله يجد الماء ولا يعجل؟ هذ مسألة فيها تفصيل.

هل الأفضل في حق المسافر المسارعة إلى التيمم وأداء الصلاة أم الانتظار حتى يتواجد الماء؟

١. إذا علم الإنسان وجود الماء قبل خروج الصلاة فالأفضل أن يؤخر الصلاة

فمثلًا إذا علم الإنسان وجود الماء، إذا علم الإنسان بإن الماء سيكون موجودًا بعد فترة وجيزة وقبل خروج وقت الصلاة فعندئذٍ الأفضل في هذه الحالة أن يؤخر الصلاة إلى حين وجودِ الماء في هذا المقام، إذا علم بأنه سيجد الماء قبل خروج وقت الصلاة وإذا ترجح عنده وجود الماء يعني عندنا علم يعني أيقن فعلًا الماء هيبقى موجود على بُعد خطوتين، أو أنا مسافر بعد شوية إن شاء الله هلاقي مكان فيه مايَّة يبقى إذًا أؤخر مادام وقت الصلاة مش هيخرج إلى أن أتوضأ ثم بعد ذلك أصلي.

٢. إذا ترجح عند الإنسان وجود الماء قبل خروج الصلاة فالأفضل أن يؤخر الصلاة

طيب إذا ترجَّح يعني غالب على ظني، وغلبة الظن دي معمول بها في الشرع الأصل إن الإنسان الشيء اللي غالب على ظنه يسعى إلى العمل به، فالغالب على ظني إن أنا هجد الماء بنسبة كبيرة يعني سأجد الماء فعندئذٍ الأفضل في حقه أن يتأخر طالما أن وقت الصلاة مش هيخرج ثم يتيمم.

٣. إذا علم الإنسان عدم وجود الماء فالأفضل عدم تأخير الصلاة

طيب إذا علم الإنسان عدم وجود الماء فعندئذٍ الأفضل في حقه عدم التأخر، الأصل طبعًا من أحب الأعمال إلى الله الصلاة على وقتها "سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها." صحيح البخاري، وده عام سواء كان الإنسان مسافر أو غير مسافر فالإنسان يحرص على هذا المقام إلا أن يكون له عذر في مسألة أو أن يورد أثناء السفر إن هو يجمع جمع تقديم أو جمع تأخير كما سيأتي معنا فله في ذلك الرخصة.

لكن هو إذا كان ينوي الصلاة بدون جمع مقدمًا فعندئذٍ أؤخرها لآخر وقتها ولا في أول وقتها؟ في أول الوقت هذا أمر أفضل، يبقى إذا علم الإنسان عدم وجود الماء الأفضل إن هو يقدم ولا يتأخر، والله تعالى أعلى وأعلم.

٤. إذا ترجح عند الإنسان عدم وجود الماء فالأفضل أن لا يؤخر الصلاة

أو إذا ترجح عنده عدم وجود الماء يبقى الأفضل أن يقدم الصلاة.

٥. إذا لم يترجح عند الإنسان وجود الماء أو عدمه فالأفضل المسارعة في التيمم والصلاة

طيب فيه صورة تالتة: لم يترجح لديه شيء يعني الأذان أذّن وبعد ما أذّن الأذان هو لا يجد ماء ومش مترجح لديه يستوي عنده الأمر قد يجد الماء وقد لا يجد الماء، في هذه الحالة المسارعة في التيمم والصلاةِ هي الأفضل.

والله تعالى أعلى وأعلم.

يبقى إحنا أخدنا باختصار الآن إذا الإنسان على سفر ومفيش ماء والأذان أذن له رخصة إنه يتيمم ويصلي مباشرةً، يسارع في التيمم ويصلي، بالنسبة للأفضل فهناك حالات إذا كان عنده علم بوجود الماء أو غلبة ظن بإنه هيجد الماء

قبل خروج وقت الصلاة لأن يؤخر ليتوضأ أفضل في هذه الحالة من أن يتيمم ويصلي، أفضل، طيب إذا كان لا يوجد عنده علم بوجود الماء أو يترجح عنده عدم وجود الماء، في هذه الحالة يسارع في مسألة التيمم والصلاة، وإذا لم يترجح لديه شيء يسارع أيضًا إلى الصلاة.

مسائل في التيمم

- إذا صلى الإنسان بالتيمم ثم وجد الماء أثناء الصلاة يقطع الصلاة في الحال ويعيدها

طيب هنا مسألة أيضًا إذا صلى الإنسان بالتيمم ثم وجد الماء أثناء الصلاة، لقى نفسه بيتيمم وجد الماء أثناء الصلاة يقطع الصلاة في الحال ويعيدها، لقول النبي –صلى الله عليه وسلم–: "إنَّ الصعيدَ الطَّيِّبَ وُضوءُ المسلمِ، و إنْ لَمْ تَجِدِ الماءَ عَشْرَ سِنينَ، فإذا وجَدَ الماءَ فلْيَمَسَّهُ بَشَرَتَهُ" صححه الألباني.

فالنبي –صلى الله عليه وسلم– بيَّن لنا في هذا الحديث أن الصعيد الطيب اللي هو مَعْنِي في قوله تعالى: "فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا" النساء:٤٣، والصعيد كما قال أهل اللغة هو وجه الأرض سواء كان عليه تراب أو لم يكن عليه تراب، فعندئذٍ الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين فيتيمم في هذه الحالة، إذا صلى بالتيمم ثم وجد الماء في أثناء الصلاة وجب عليه أن يقطع الصلاة ويتوضأ ثم يستأنف الصلاة، يعيد الصلاة من الأول.

- إذا انتهى من الصلاة ووجد الماء قبل خروج وقت الصلاة ليس عليه إعادة

طيب إذا انتهى من الصلاة ووجد الماء قبل خروج وقت الصلاة؟ يعني هو تيمم وصلى وخلص الصلاة أول ما قال السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله، المياه جات، أو لقى المياه، في هذه الحالة ليس عليه إعادة لأنه بدأ الصلاة بطهورٍ صحيح وخرج منها أيضًا بطهورٍ صحيح ولم ينتقض هذا الطهور، لإن المشكلة في أثناء الصلاة إنه مادام جه التيمم بطل مش احنا حافظين قاعدة: "إذا حضر الماء بطل التيمم"، هكذا لكن طالما إنه أنهى الصلاة وانتهى منها حتى قبل خروج وقت الصلاة فالأمر في حقه واسع، والله تعالى أعلى وأعلم.

- فاقد الماء حكمًا يجوز له التيمم

طيب إذا وجب على الإنسان الغُسل من جنابة، وجب عليه وهو مسافر في شدة البرد ولم يستطع استخدام الماء لخوف المرض، ولا يكفي الخوف من البرد بس لا بد أن يخاف من الضرر، خايف إن هو يتضرر من ذلك أو خايف إنه يعني هو إذا تيمم في شدة برودة ولم يجد وسيلة للتدفئة الماء أو خشي خروج الوقت إذا أراد تدفئة الماء، عندئذٍ جاز له أن يتيمم، جاز له أن يتيمم.

يبقى إذًا الإنسان يريد الصلاة وهو في السفر وجد مياه بس مياه باردة برد شديد وحاسس إن هو لو خدها يجيله نازلة أو هيتعب أو ما إلى غير ذلك ومافيش وسيلة لتدفئة الماء لإن لو فيه وسيلة لتدفئة الماء يبقى يدفيه مافيش وسيلة لتدفئة الماء يجوز له عندئذٍ أن يتيمم لأن هنا بنسميه فاقد الماء حُكْمًا يعني حكمه حكم الإنسان الذي فقد الماء.

طيب إنسان عنده ماء قليل لا يكفي للغسل؟ عنده ماء قليل لا يكفي للغسل ويجب عليه في هذه الحالة أن يغتسل؟ أيضًا يجوز له أن يتيمم.

طب ماء قليل لا يكفيه للوضوء؟ عاوز يشرب منه، برده ما يشربش ويسيب المياه، ما يتوضَّاش بيه، يسيب الماء للشرب ويتيمم.

لذلك نجد في أحكام الشريعة يُسْر، كلما ضاق الأمر اتَّسع في هذا الدين العظيم، إذا وُجِدَت المشقة بفضل الله – سبحانه وتعالى– يأتي التيسير "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا" البقرة:٢٨٦، وعندنا عمومًا: "لا ضرر ولا ضرار"

فعندئذٍ في كل هذه الحالات الإنسان يعتبر فاقد الماء حكمًا، عنده مياه بس باردة برودة شديدة تؤذيه يتيمم "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا" البقرة:٢٨٦. مياه محتاجها للشرب عندئذٍ يشرب المياه ويسيبها للشرب ويتيمم، سواء كان ذلك للوضوء أو للغسل.

- الحكم الثاني:

المسح على الخف والشراب

كذلك المسافر يمسح على الخفين، من الرخص للمسافر ويلحق بالخفين الشراب ثلاثة أيام شريطة إنه يلبس الخف على وضوء، أو يلبس الشراب على وضوء ويُرَخَّص له أنه يمسح ثلاثة أيام؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– جعل ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويومًا وليلة للمقيم، فعندئذٍ يصح للإنسان اللي هو المسافر في هذه الحالة إن هو يمسح.

ومعنى إنه يمسح يعني إيه؟

هو هيتوضأ وضوءه عادي، بعض الناس يوسوس، هو لابس شراب على وضوء وعلى طهارة دخل الحمام سواء كان لبول أو لبراز أو أخرج ريحًا انتقض وضوؤه بأي ناقض من نواقض الوضوء مطلقًا عندئذٍ يجوز له إن هو يتوضأ زي ما هو عادي خالص ويأتي على الجورب ويمسح عليه هكذا.

يمسح اليمين الأول ولا الشمال الأول ولا الاتنين مع بعض؟

الأمر جائز والأفضل إنه يمسح اليمين ثم الشمال؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان "يُعجِبُه التيمُّنُ" صحيح البخاري، في كل شيءٍ –صلى الله عليه وسلم–.

ومعنى إنه يمسح يعني إيه؟

يعني إيده تكون مُبَلَّلَة بالماء، مش هجيب كف مياه كده وأقوم حاطّه على الشراب ده اسمه غسلت الشراب لأن الغسل هو إسالة الماء لكن المقصود اللي هو مسألة المسح فقط، فالإنسان يمسح ولا حرج عليه في هذا المقام.

بيمسح امتى؟ يبتدي يحسب المدة من امتى؟

من أول مسحة بعد الحدث، يعني إيه؟ يعني الإنسان أحدث، والمسافر له رخصة يمسح أد إيه؟ قلنا ثلاثة أيام بلياليهن، طيب جميل هو دلوقتي الآن متوضي لسه وبعد ما توضأ أحدث وبعدين بعد فترة طويلة جدًا بدأ إن هو يتوضأ ملقاش مياه بدأ يمسح، من أول مسحة بعد الحدث بيبتدي يحسب الثلاثة أيام بلياليهن، دي خلاصة المسألة، والله تعالى أعلى وأعلم.

طبعًا فيها تفاصيل كثيرة لكن هذا مقام اختصار.

كذلك إذا ابتدأ الإنسان المسح في السفر ثم أقام.

إنسان دلوقتي كان مسافر، رخصة المسافر يمسح أد إيه؟ ثلاثة أيام بلياليهن، جه لمحل إقامته، مادام في محل الإقامة يمسح مسح مقيم يعني يوم وليلة.

طب إنسان بدأ المسح وهو مقيم ثم سافر.

هيحسب المدة ثلاثة أيام بلياليهن؛ لأن العبرة حال أداء الفعل مش حال ابتداء الفعل على الراجح من أقوال الفقهاء، يبقى العبرة بحال أداء الفعل، أنا حالي دلوقتي أما أعمل إيه، حالي إن أنا مسافر ولا مقيم؟ حالي مسافر هحسب ثلاثة أيام، حالي المقيم هحسب يوم بليلة.

امتى نبتدي حساب المدة؟

من بعد أول مسحة على الجوربين أو على الخف بعد الحدث، والله تعالى أعلى وأعلم.

- الحكم الثالث:

الأذان للصلاة إذا حضرت والمسافر في الطريق

١. إذا توقف في مكان لم يُؤذن فيه من قبل فيجب أن يؤذن أحد

طيب بعد ذلك أيضًا ينبغي على الإنسان أن يعلم أنه إذا كان مسافرًا في أثناء الطريق وحضرت الصلاة فعندئذٍ ينبغي أن يؤذّن أحد الناس للصلاة بدل ما يصلي علطول هكذا، إحنا عايزين نفرق بين صورتين آدي ناس مجموعة مسافرة أهي وهم في أثناء السفر في الطريق نزلوا عشان يصلوا وهكذا في الطريق مكان غير مأهول، المكان ده أُذِّن فيه قبل كده؟ لم يُؤَذَّن فيه قبل كده.

٢. إذا نزل في مكان أُذن فيه من قبل فله أن يكتفي بهذا الأذان وإذا أذن فهذا مستحب

طب هو نزل في استراحة، استراحة فيها مسجد، المسجد ده أُذن فيه، له أن يكتفي بأذان الاستراحة اللي كانت موجودة، نزل على بلد على قرية، مسجد على قرية، المسجد ده كان أذن فيه، له إن هو يكتفي بالأذان الموجود فيه

ويقيم ويصلي وإن أذن فيُستحب مش واجب عليه، لكن نزل في مكان غير مأهول هو والمجموعة اللي معاه، الرفقة اللي معاه في أثناء السفر والمكان ده ما أُذنش فيه وحضرت عليهم الصلاة عندئذٍ الأذان واجب، فيجب على أحدهم أن يؤذن.

قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– لمالك بن الحويرث لما كان مسافرًا مع رفقته قال له: "وإذا حضرتْ الصلاةُ فليُؤَذِّنْ لكم أَحَدُكُمْ، وليَؤُمُّكُم أَكْبَرُكُم" صحيح البخاري، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، عندئذٍ يؤذن.

هل تصح أو تبطل الصلاة إذا كان هناك وجوب بالأذان ولم يؤذنوا؟

طب افرض ماعملش هو كان المفروض يؤذنوا ويصلوا أقام وصلى أو مأذنش ولا أقام وصلى مرة واحدة، الصلاة صحيحة ولا باطلة؟ الصلاة صحيحة لكن في هذه الحالة مادام الأذان كان واجب عليه في الوقت ده يبقى يأثم لذلك لكن الصلاة صحيحة.

لكن لو هو داخل في مسجد لا يأثم ولا شيء؛ لأن في هذه الحالة يبقى الأذان في حقه سنة راح في منطقة مأهولة أو في مسجد قد أذن سواء كان في استراحة أو في غيرها أو في قرية كان قد أذن فيها مافيش إشكالية وليس عليه إثم وصلاته صحيحة.

طيب في مكان غير مأهول والصلاة حضرت، من اللي هيأذن هنا؟ أصبح الأذان واجب في هذه المنطقة فيؤذن ويقيم إذا لم يفعلوا الصلاة صحيحة لكن مع الإثم.

يبقى نستفيد من هنا لو إحنا هننزل نصلي في مكان غير مأهول يجب إن يكون حد فينا يأذن؛ لأمر النبي –صلى الله عليه وسلم–: "إذا حَضَرتِ الصَّلاةُ، فليؤذِّن لَكُم أحدُكُم .." هكذا.

الإنسان عابد لله سواء مسافر أو غير مسافر

طب سريعًا أحبتي في الله من أهم الأحكام المتعلقة بالصلاة بالنسبة للمسافر، أول حاجة إحنا قلنا المسافر ده عابد لله سواء كان غير مسافر أو مسافر.

أنا بأكد على المعنى ده أكثر من مرة ليه؟ لإن كتير من الناس بيربط السفر بالتحلل من الأحكام الشرعية، لما يكون مسافر يسيب الدنيا كلها ويسيب عبادة الله ويلخبط مواعيد الصلاة في بعضها، هذا لا ينبغي أنت عابد لله –سبحانه وتعالى– تقوم بواجب العبودية لله –سبحانه وتعالى– لا يراك الله –سبحانه وتعالى– حيث نهاك ولا ينبغي أن يفتقدك حيث أمرك، فالإنسان حريص على أن يفعل ما يحبه الله وما يرضاه الله، وما يحبه الله ويرضاه الصلاة على وقتها.

- الحكم الرابع:

وجوب تحري القبلة

فإذا بالإنسان المسافر الآن إذا به ينبغي عليه أن يعلم أنه يجب، لما نقول يجب يعني يأثم إن لم يفعل، يجب أن يتحرى القبلة ومسائل تحري القبلة الآن أسهل من زمان بكتير، أصبح فيه البوصلات، أصبح فيه من خلال بعض البرامج المتصلة بالانترنت وبيان تحديد الموقع يسهل جدًا تحديد الموقع، يبقى أنا وأنا مسافر في أثناء سفري ممكن أنزل في الطريق، ممكن يبقى عامل العدة لمسألة إن أنا لو اتوجدت في مكان مافيش فيه قبلة أتحرى القبلة، يبقى أتحرَّى بإيه؟ بالبحث عن بوصلة أو شيء يدل على القبلة.

طب مافيش؟ أسأل الناس الموجودين في هذا المقام هكذا.

– إذا حضرت الصلاة ولم يتحرَّ القبلة وصلى لأي اتجاه فصلاته باطلة وعليه الإعادة

يبقى إذًا الإنسان إذا حضرت الصلاة ولم يعرف القبلة وصلى لأي اتجاه دون أن يتحرى فصلاته باطلة وعليه الإعادة؛ لأنه ما تحرَّاش.

– لكن إذا تحرى وصلى في اتجاه خاطيء:–

١. فصلاته صحيحة وليس عليه إعادة طالما أنه انتهى من الصلاة

لكن إذا تحرى، تحرى يعني بذل وسعه في أن يعرف مكان القبلة عندئذٍ حتى لو صلى خطأ سأل ناس ووثق بهم إلى غير ذلك ودلوه خطأ صلاته صحيحة وليس عليه إعادة طالما أنه انتهى من الصلاة.

٢. إذا نبهه أحد أثناء الصلاة يتجه للقبلة

طيب وهو في أثناء الصلاة بعدما تحرى حد وجهه اتجاه فبعد كده علم وهو في الصلاة إن الاتجاه ده خطأ كأن ينبهه أحد قاله خلي بالك الاتجاه اللي انت فيه خطأ، يخرج من الصلاة ويعيد من الأول؟ لا، يتجه مباشرة إلى ناحية القبلة الصحيحة؛ لأن الصحابة –رضوان الله عليهم– لما أُخبروا بمسألة تحويل القبلة تحوَّلوا وهم في الصلاة وكملوا صلاتهم.

يبقى أنا الآن مُطالب إن أنا بادئ أصلي وأنا في سفر مكان ماعرفهوش أتحرى، أبذل الوسع وأستفرغ الوسع في معرفة اتجاه القبلة سواء بسؤال أو بآلة بوصلة أو غير ذلك.

طيب بذلت الوسع وبدأت أصلي؟ الحمد لله الصلاة صحيحة، اكتشفت بعد الصلاة إن أنا كنت بصلي لاتجاه خاطيء؟ مادام تحريت ما علكش إعادة.

طيب أنا في أثناء الصلاة حد نبّهني إن الاتجاه اللي أنا فيه خطأ؟ أتجه إلى الاتجاه الصحيح ولا أخرج من الصلاة "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا" البقرة:٢٨٦، فهذا بالنسبة لمسألة القبلة في الصلاة.

- الحكم الخامس:

القصر أثناء السفر

هل القصر أثناء السفر واجب أم سنة؟

كذلك قصر الصلاة في أثناء السفر سنة لفعل النبي –صلى الله عليه وسلم– والصحابة، طبعًا هذه مسألة من المسائل المختلَف فيها، هل قصر الصلاة في السفر واجب أم سنة، يعني بعض العلماء يرى الوجوب والخلاف فيه قوي في هذه المسألة إذ النبي –صلى الله عليه وسلم– لم يثبت عنه مُطلقًا أنه أتم في السفر وكان يحرص على الاستمرارية.

لكن عمومًا نص الآية في مسألة السفر: "فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا" النساء: ١٠١، فقوله فلا جناح عليكم يفيد رفع الحرج ورفع الإثم ولا يفيد وجوبًا ثم إنه ثبت الإتمام عن بعض الصحابة في أثناء السفر مثل عثمان وعائشة –رضي الله عنها وأرضاها–.

الأفضل والسنة أن الإنسان يأخذ بالرخصة ويقصر في أثناء السفر، إنْ أتم فعندئذٍ بعض العلماء يرى المنع والبعض يرى الكراهة، لكن نستفيد من هنا إن الأصل الإنسان طالما يَصْدُق عليه اسم المسافر إن هو يقصر.

طيب امتى الإنسان يبتدي يأخذ برخصة القصر؟

أنا مسافر أهو من بلدي أما أترك حدود بلدي، طول ما أنا في بلدي ما ينفعش أقصر، لا يصح القصر، وهذا في أثناء الإقامة في البلد التي أقيم فيها لا يصح القصر فيها، طيب أول ما تركت حدود البلدة بقى اسمي الآن مسافر؛ لأن أنا مش وجهتي البلدة الفلانية لكن وجهتي سفر بعيد.

ما هو السفر الذي تُقصر فيه الصلاة؟

والسفر الذي تُقصر فيه الصلاة على الراجح من أقوال العلماء هو كل بلد يُطلق عليها اسم السفر عُرفًا، البلد اللي أنا مسافر ليها يطلق عليها اسم السفر عرفًا، يعني فيه بلاد على حسب العرف ما يتقالش عليها أنا مسافرها لأنها قريبة، وفيه بلاد بعيدة فيتقال عليها إن أنا مسافر؛ لأنه لم يثبت بتحديد الشرع تحديد مسافة محددة للقصر فتُركت للعرف ورُجع فيها إلى العُرف، يبقى أي مسافة يُطلق عليها سفر عرفًا.

يعني إيه يطلق عليها سفر عرفًا؟ يعني عشان أروحها بعد العدة وبجهز شنطة وأبتدي أقول أنا مسافر، ده أنا مسافر للبلد الفلانية، فعندئذٍ هذه التي يُقصر فيها حتى وإن كانت أقل من خمسة وثمانين كيلو لكن طالما إنها سفر عُرْفًا فهذه يُقصر فيها.

متى أبدأ القصر؟

بس امتى أبتدي القصر؟ أبتدى القصر بعد أن أترك حدود البلد بقى اسمي مسافر يصح لي في هذه الحالة أن أقصر، إن أنا أبتدي القصر؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– لما كان مسافرًا لما وصل أتم في المدينة، وقصر في ذي الحليفة، ذي الحليفة على بُعد أمتار من المدينة، فتبين أن الإنسان أول ما يترك حدود بلده بقى اسمه مسافر، حدود البلد بقى

اسمه مسافر حتى لو كان على مشارف البلد بس خلاص توارت حدود البلدة يعني بيوت القرية أو المكان اللي هو قاعد فيه راحت ما عدش شايفها وبدأ في قرية تانية على بداية سفر، فعندئذٍ بيعتبر نفسه مسافر طالما مش وجهته القرية القريبة دا وجهته سفر بعيد.

إذا أتم المسافر الصلاة مع إمام مقيم ثم قام للقصر وحده هل يصح أم لا؟

طيب هنا مسألة: إذا دخل المسافر مع إمام مقيم، فأتم معه ثم قام المسافر للقصر لوحده هل يصح أم لا؟ يعني مثلًا الأصل الآن في مسألة الإنسان إذا كان هيصلي وراء إمام وهو مسافر إذا نزل صلى مع إمام مقيم الأصل أن يُتم مع هذا الإمام المقيم مادام صليت وراء إمام مقيم، لحديث ابن عباس –رضي الله عنهما– وهذا أرجح أقوال العلماء وقول جمهور الفقهاء في هذه المسألة أن الإنسان إذا صلى خلف إمام مقيم ولو ركعة واحدة يُتِمّ، مادام الإمام مقيم لأن ابن عباس عندما سئل: ما بالنا إذا صلينا في رحالنا قصرنا وإذا صلينا مع الإمام أتممنا، قال: "سنة أبي القاسم –صلى الله عليه وسلم–".

فسنة الرسول –صلى الله عليه وسلم– التي سنها وبيَّنها أن الإنسان في شأن الصلاة إذا كان وحده أو مع مجموعة مسافرين والإمام مُسافر يقصر خلف الإمام المسافر، طب إذا كان الإمام مُتِمّ فعندئذٍ مادام دخلت واخترت إن أنا أدخل خلف إمام مُتم فعندئذٍ أُتِمّ الصلاة ولا أقصر في هذا المقام.

- **الحكم السادس:**

الجمع أثناء السفر

فيه مسألة بتحصل إحنا قلنا السفر يجيز أو يبيح للإنسان مسألة القصر، وكذلك يبيح للإنسان مسألة الجمع، فيبيح الاتنين.

الجمع يعني إيه؟

إحنا قلنا القصر يعني الصلاة الرباعية نقصرها اتنين، يبقى المغرب والفجر مافيهمش قصر، طب الجمع إن أنا يصح إن أنا أجمع بين الظهر والعصر جمع تقديم أو تأخير، وبين المغرب والعشاء جمع تقديم أو تأخير، ما فيش حاجة اسمها الفجر لا يُجمع مع غيره، العصر ما ينفعش يتجمع مع المغرب، ولا العشاء مع الفجر، الصلاتين اللي أوقاتها متداخلة هي الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فيصح إن أنا أجمع ظهر أو عصر جمع تقديم أو جمع تأخير.

يعني إيه جمع تقديم أو جمع تأخير؟ يعني ظهر وعصر في وقت الظهر، وقت الصلاة الأولى، أو مغرب وعشاء في وقت المغرب، ده اسمه جمع تقديم، طيب ظهر وعصر في وقت العصر أو مغرب وعشاء وقت العشاء بقى اسمه جمع إيه؟ جمع تأخير، فعندئذٍ الإنسان له أن يجمع.

لابد من نية الجمع وقت الصلاة الأولى

إذا اختار الإنسان جمع التأخير فينبغي عليه عندما يأتي وقت الصلاة الأولى أن ينوي بقلبه أنه سيجمع جمع تأخير

هنا مسألة مهمة لو أنا اخترت جمع التأخير اخترت إن أنا أجمع جمع تأخير ينبغي وقت ما تيجي وقت الصلاة الأولى إن أنا أنوي بقلبي إن أنا سأجمع صلاة الظهر مع العصر جمع تأخير، أو المغرب مع العشاء جمع تأخير؛ لأن ما ينفعش أبقى قاعد كده ومانيش ناوي أجمع وأسيب وقت الصلاة يخرج، هنا حرام، "إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا" النساء:١٠٣، مراعاة مواقيت الصلاة أمر في غاية الأهمية وفي غاية الخطورة، لا يصح للإنسان أن يصلي الصلاة قبل وقتها، ولا يصح أن يترك الصلاة إلى أن يخرج وقتها بدون عذر.

طيب أنا نويت أجمع وأنا في السفر جمع تأخير يعني هصلي الظهر في وقت العصر أو المغرب في وقت العشاء يبقى وقت ما ييجي الظهر أو المغرب يؤذن أنوي بقلبي إن أنا هجمع تأخير، بقلبي، هجمع تأخير، ما أتركش المسألة كده وأقول إيه أنا خلاص لما ييجي لي وقت أصلي أصلي ما جليش أبقى كذا، لا، أنوي إن أنا أجمع تأخير أو أجمع تقديم فدي مسألة غاية في الأهمية.

– إذا صلى المسافر وراء إمام مُتم ويريد أن يجمع فحينئذٍ له أن يتم الصلاة الأولى ويقصر الثانية

طيب هنا أحبتي في الله بعض الناس يوسوس من مسألة بقى ويقولك طب أنا دخلت صليت وراء إمام مُتم، الإمام المتم أهو دخلت أصلي وراه أنا هعمل إيه؟ إحنا قلنا أنا هتم وراه مادام صليت وراء إمام متم.

طيب بعض الناس بقى إذا عاوز يجمع يخاف إن هو يجمع يقولك مادام أتميت الصلاة الأولى لو هجمع بقى الصلاة اللي بعدها ما أقصرهاش أتمها هي كمان، لا أبدًا انت اسمك إيه؟ مسافر، خارج حدود بلدك؟ خارج حدود بلدي، الصلاة الأولى إنت أتمتها لعلّة إنك صليت خلف إمام إيه؟ خلف إمام مقيم، فعندئذٍ أتميتها، لما تيجي إنت تجمع ليها العصر، مثلًا تجمع للظهر العصر أو للمغرب العشاء يجوز لك أن تقصر العشاء أو تقصر العصر يعني كأني صليت صلاة متم وصلاة قصر، أيوه يصح ولا حرج عليك البتة؛ لأن الأصل إنك بتقصر في أثناء السفر لكن لعلة إن أنا صليت خلف إمام مُتم أتممت، فالصلاة الباقية لما آجي أجمعها مافيش إشكالية في هذه الحالة، والله تعالى أعلى وأعلم.

- الحكم السابع:-

الصلاة في وسيلة المواصلات

طيب هنا أيضًا الصلاة في السفينة إذا كانت نافلة، إذا كان إنسان بيصلي في سفينة أو في طائرة أو في كذا، في المسألة دي يعمل إيه الإنسان في هذا المقام، المسألة عايزة تفصيل دقيق جدًا، أنا الآن راكب مثلًا سفينة أو راكب سيارة أو راكب أي وسيلة مواصلات في أثناء السفر، وحان عليَّ وقت الصلاة، ووقت الصلاة ده هيخرج وأنا لسه في السفر، ووسيلة المواصلات اللي قُدَّامي مهياش متجهة إلى القبلة، وهي شرط صحة الاتجاه إلى القبلة، أعمل إيه؟

في هذه الحالة عندنا صورتين:

الصورة الأولى: إن الصلاة اللي أنا هصليها دي إما إنها تكون يصح أن تُجمع جمع تأخير مع غيرها، أو لا يصح أن تُجمع.

١. إذا كانت الصلاة يصح فيها جمع تأخير فيصليها مع التي تليها عند الوصول

زي مثلًا أنا لسه اللي هيفوتني الظهر وهوصل العصر وأنا راكب في وسيلة مواصلات، لا أنا متوضي ولا أنا فيه اتجاه قبلة فعندئذٍ أنوي إن أنا أجمع الظهر جمع تأخير مع العصر لإن أنا هوصل العصر، هيفوتني المغرب وهوصل على العشاء يبقى مش هصلي المغرب وأنوي جمع المغرب مع العشاء جمع تأخير.

٢. إذا كانت الصلاة لا يصح فيها جمع تأخير فيتيمم ويصليها مكانه

طب إذا كانت الصلاة لا يصح أن تُجمع زي يكون أنا راكب قبل العصر واللي هيفوتني العصر والمغرب اللي هيدخل أو راكب زي كتير من الناس بيحصل في القطارات راكب قبل الفجر والشروق هيدخل عليه وهو لسه في القطار مثلًا، إلى غير ذلك، عندئذٍ يتيمم ويصلي في مكانه على حسب ما يتيسَّر.

عشان نعرف أهمية المواقيت وإن الإنسان ما يسعهوش إخراج الصلاة عن وقتها بدون عذر، لا ده أنا هتيمم لو كنت مش متوضي وهصلي.

-ويسقط ركن القيام ومعرفة اتجاه القبلة إذا تعذر القيام بهم

ويسقط ركن القيام من الصلاة وأنا جالس لو مش عارف أقف في هذا المقام، لكن لو سفينة بقى اللي أشرنا إليها في الأول وعندئذٍ يستطيع الإنسان إن هو يقف فعندئذٍ وجب على القيام إذا كان يستطيع الوقوف.

طيب عارف اتجاه القبلة وجب الاتجاه للقبلة، مش عارف اتجاه القبلة يبقى هصلي ولا أبالي حيثما توجهت الراحلة فسقط معرفة الاتجاه للقبلة لعذر السفر لعذر الركوب وسقط القيام لعذر الركوب، بس ما ينفعش أخرج الصلاة عن وقتها، هكذا، إخراج الصلاة عن وقتها ليس بالأمر الهين

"فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ" الماعون ٤: ٥، لم يتركوها بالكلية ولكن تركوا الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الأخرى، فما بالنا بمن يترك الصلاة أصلًا؟!

فيا حسرة العاصين عندَ ميعادهمْ هذا وإن قَدَمُوا على الجناتِ

لو لم يكن إلا الحياء من الذي ستر القبيح لكان أعظم الحسراتِ

فعلى الإنسان أن يراعي هذه المسألة.

- الحكم السادس:

الرواتب في السفر

- لا يُسن فعل الرواتب

كذلك الإنسان في أثناء سفره لا يسن فعل الرواتب.

مامعنى الرواتب؟

الرواتب يعني إيه؟ لما نقول سنة راتبة هي السنن المرتبطة بالفرائض سواء سنة قبلية أو سنة بعدية، إذا كان الإنسان وهو مسافر بيقصر الصلاة الفريضة نفسها كذلك فأُبيح له في ذلك أو سُنَّ له إن هو يترك السنن القبلية والبعدية في أثناء السفر ماعدا ما يلي، يبقى لا يسن فعل الرواتب اللي هي السنن القبلية والبعدية للصلوات في أثناء السفر.

- يُسن النفل المطلق

بس خلي بالك بيسن النفل المطلق، "كانَ النَّبيُّ صلَّى اللَّهُ عليْهِ وسلَّمَ يصلِّي على راحلتِهِ تطوُّعًا أينَما توجَّهت بِهِ" صححه الألباني، يصلي الله أكبر ويصلي، أحيانًا يبدأ متجه للقبلة وأحيانًا لا ويصلي نفل مطلق لكن السنن المرتبطة بالصلوات فعندئذٍ لا يُسن في أثناء السفر ماعدا سنة الفجر هكذا.

- راتبة الفجر يجب الحفاظ عليها

لأن النبي –صلى الله ليه وسلم– كان لا يترك سنة الفجر القبلية وهي سنة قبلية فقط، لا يتركها لا حضر ولا سفر – صلى الله عليه وسلم– هكذا.

يبقى إذًا النوافل باختصار شديد لا يُسن فعلها في السفر إلا النفل المطلق، يعني إيه نفل مطلق؟ ركعتين لله، سواء وأنا واقف أو وأنا قاعد مفيش إشكالية يجوز ذلك في هذا المقام.

طيب سنة الفجر من الرواتب؟ أيوه الإنسان لا يتركها حضرًا ولا سفرًا.

- صلاة الضحى وقيام الليل والسنن ذات الأسباب يُستحب فعلها

ويُستحب فعل الوتر والضحى هكذا وقيام الليل والسنن ذوات الأسباب مثل سنة الوضوء وتحية المسجد وصلاة الكسوف إلى غير ذلك، كل ذلك يجوز في أثناء السفر.

- الدليل على أهمية الحفاظ على سنة الفجر

طب ركعتي الفجر الدليل عليها عندما نام الرسول في السفر ولم يستيقظ إلا على حَرّ الشمس، قال أبو قتادة: "ثم أذنَ بلالٌ بالصلاةِ. فصلى رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ركعتين. ثم صلى الغداةَ" صحيح مسلم، يبقى صلى سنة الفجر الأول ورجع صلى الصلاة فهكذا.

- الدليل على استحباب صلاة الضحى

طيب الضحى في حديث أنس بإسنادٍ صحيحٍ بشواهده قال: "رأيتُ رسولَ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في سَفَرٍ صلَّى سُبحَةَ الضحَى ثمانِ ركعاتٍ" صححه ابن الملقن، وفي هذا الحديث قال: "إني صليتُ صلاةَ رغبةٍ ورهبةٍ". رغبة لله ورهبة فيما عند الله، ودعا الله لأمته -صلى الله عليه وسلم- فثبت أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- فعل ذلك.

وفي قصة فتح مكة، حديث أم هانيء صلى ثمان ركعات في رواية عند مسلم "سُبحَةَ الضحَى" فبيَّن أنها كانت للضحى.

- الدليل على استحباب صلاة قيام الليل

ودليل قيام الليل أيضًا -أحبتي في الله- حديث "ثلاثةٌ يُحبُّهمُ اللهُ" -عز وجل- ومنهم وهذه رواية صحيحة وذكر منهم "والقوْمُ يُسافِرُونَ فيَطولُ سَراهُمْ" من الثلاثة اللي ربنا بيحبهم -وده معنى عظيم جدًا- أناس مسافرون فيطول سراهم يعني المشي كتر، وتعبوا أوي أثناء الطريق في السفر "حتى يُحِبُّوا أنْ يَمَسُّوا الأرْضَ" نفسهم بس ينزلوا على الأرض عشان يستريح ويمدد رجله ويفرد ظهره وينام شوية من أثر التعب..

"فيَنزِلُونَ" عشان يستريّحوا بسبب مشقة السفر وطول الطريق "فيَتنحّى أحدُهمْ فيُصلِّي حتى يُوقِظَهُمْ لِرحيلِهِمْ" صححه الألباني، هذا من أحب الناس إلى الله، يحبه الله؛ لأنه فضَّل التعبد لله على راحة بدنه، طبعًا بما لا يشق عليه ويجعله لا يستطيع أن يسافر أو يمرض أو ما شابه، لكن كون الإنسان يكون في خدمة ربه ويتعب بدنه في طاعة الله -عز وجل- هذا يحبه الله -عز وجل- أحبتي في الله.

- وهذا لا يتنافى مع مسألة إن الإنسان لا يجلب لنفسه المشقة إنت ما تبحثش عنها لكن كونك من حبك الله -سبحانه وتعالى- بتفضّل التعبد لله على راحة البدن هكذا، مش ربنا وصف المؤمنين عمومًا فقال: "كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ" الذاريات:١٧، يعني كانوا بيناموا قليل على الرغم من وجود الأشغال وما إلى غير ذلك، فهذا دليل على صلاة القيام في أثناء السفر هكذا.

عمومًا أحبتي في الله كل هذه الأمور دلت النصوص عليها وعلى أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- كان يفعلها في أثناء السفر.

الخاتمة

هذا أحبتي في الله مختصر عن أهم ما نحتاج إليه في بعض أحكام الطهارة والصلاة في أثناء السفر وإن كان ثَمَّ أحكام أُخَر لكن ضاق المقام بذكرها، ولعلَّنا إن يَسَّر الله -عز وجل- لنا بعد ذلك أن نُفْرِد لقاءات أخرى في دورات قادمة عن بقية أحكام السفر سواء فيما يخص الصلاة أو الأحكام الأخرى المتعلقة بالمسافر، لكن ركزنا في هذه الدورة على ذلك؛ لأن من أهم الأشياء التي ينبغي على الإنسان أن يراعيها مسألة إزاي يتوضأ ويصلي وتكون العلاقة بالله متصلة في أثناء السفر.

أسأل الله –سبحانه وتعالى– أن يجعلني وإياكم من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وصلِّ اللهم وزد وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

تم بحمد الله

شاهدوا الدرس للنشر على النت في قسم تفريغ الدروس في منتديات الطريق إلى الله وتفضلوا هنا:
http://forums.way2allah.com/forumdisplay.php?f=36